

باب ما يلبس المحرم من الثياب - الشيخ عبدالرحمن البراك (20)

عبدالرحمن البراك

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله. صلى الله عليه وسلم، نبينا محمد وعليه وصحبه أجمعين
اللهم صل المهندرس رحمه الله باب ما يلبس باب ما يلبس المحرم من الثياب - 00:00:00

قال الشارع حفظه الله اي هذا باب ذكر ما جاء في السنة في لباس المحرم كان المناسب ان يقول بعض ما لا يلبس المحرم ليطابق
جواب ليطابق جواب النبي صلى الله عليه وسلم - 00:00:24

والمحرم من دخل في احد النسكين الحج او العمرة او فيهما وليس هو لبس الازار والرداء كما يظن العامة لابد من نية الدخول في
النسك الحمد لله صلى الله وسلم وبارك على - 00:00:44

هذا هو الباب الثاني باب المواقت ما يلبس المحرم من الثياب ما يلبس ما يلبسه الموحد ما يلبسه المحرم وقلت ان ان المناسب ان
يكون المؤلف يكفي ما لا يلبس - 00:01:06

يا ابو ما لا يلبس المحرم والتوجيه هو ما ليصادق جواب النبي صلى الله عليه وسلم لان النبي عليه الصلاة والسلام كما في الحديث
ابن عمر قال رجل يا رسول الله - 00:01:45

يعني ماذا يلبسه المحرم اذا الرجل يسأل عن ماذا يسأل عن انواع اللباس التي يلبسها المحرم ويباح للمحرم ان يلبسها وهذا لاحظ
قال لا يلبث سيفاً قال لا يلبس كذا وكذا وكذا - 00:02:06

لا يلبس القوس ولا العنايم ولا البرانس ولا الخفاف الحديث اذا كان المناسب ان نقول ما لا يلبسه المحرم يا قلت ليطابق جواب النبي
صلى الله عليه وسلم وتكون الترجمة - 00:02:42

مركبة على جواد النبي صلى الله عليه وسلم ثم يقول المحرم المحرم في الشرع من دخل في احد نسكه واحد الان عندنا يعني
يحلوله او من عادته ان يلبس ازار ورداء - 00:03:09

وكان العرب كثيراً ما يلبسون هذا. ازار حداء وتسمى الحلة ازار ونزار وراك محرم يا فلان انت محرم هذا فهم عندي هو حلال من
هم المحرم اذا في الشرق؟ هو من دخل في احد - 00:03:37

وكيف يدخل في احد يدخل في عهد النسكين بلبس الهزار والرداء بل بنية الدخول ينوي بقلبه الدخول في النسك ويظهر ذلك
بالتلبية مثل ما يقول المصلي ينوي الدخول في الصلاة يقول الله اكبر. اذا - 00:04:17

وتسمى هذه التكبيرة تكبيرة الاحرام وتكون احرام بالصلاوة الحج في اعرام الصلاة يا احرام ما هو الاحرام في الصلاة هو نية
الدخول الصلاة مع التكبير او التكبير تكبيرة الاحرام اسمع - 00:04:51

اسمع تكبيرة الاحرام التربية اذا سمعنا شخص للحج ثم قال لبيك عمرة لبيك يقول احرام يعني في اول اما اذا استمر هو محرم من
قبل سمي الدخول في الصلاة احرام والدخول في النسك احرام - 00:05:20

لان الدخول في الحج او العمرة او الدخول في الصلاة يجب تحريم اشياء فاحرم اي دخل في في تحريم يمكن ان نسمي من يدخل
في الحرم احرام بمعنى انه دخل في الحرم - 00:05:53

لان لان الدخان في النسك او الدخول يجب تحرينا في الصلاة نعم ماذا يحرم على المصلي اذا اذا كبر الصلاة ودخل في عليه الكلام
من كلام الناس يحرم عليه الافعال - 00:06:14

خالد عن من افعال الصلاة يحرم عليه الاكل والشرب من موطنيات صلاة الاكل اذا داصل بالصلاحة محرم من نوع اخر من نوع اخر

غیر الاحرام واهل العلم يسمونها تكبيرة الاحرام - 00:06:38

التكبيرة ويقولون احرم بالصلة هكذا الداخل في احد النسرين الحج او العمرة اذا نوى الدخول في النسك واظهر ذلك بالتلبية فقد احرم عليه اشياء ما هي المحظورات التي نسميتها الفقهاء - 00:07:19

يسمونها محظورات الاحرام محظورات الاحرام يعني الاشياء الممنوعة عن المحب او الامور المحظورة الممنوعة حال الاحرام اذا رحمه من دخل في ولو جاءني الحج او العمرة وكما نفعل كما نفعل - 00:07:49

يفعل الناس يستعد وكذا ثم يلبس الازار والرداء فيكون محرما كل هذا اذا فعل هذه الامور ممكناً يتطبيق في هذه الحالة طيب لم يحرم عليها لكنه لو استعجل ثم لبس النسك - 00:08:24

يقدر يتطبيق لانه حرم عليه الصين اصبح محرماً لابد من يعني استحضار طلبة العلم والله الحمد يعلمون ذلك يعني العامة يجري على يفهمون هذا هو المحرم لا ان الاحرام ونية - 00:09:02

يعني يقال احل احل يعني ايه نودي اخوان في النسك؟ نعم هذا المؤلف رحمة الله عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما ان رجلا قال يا رسول الله لا يلبس المحرم من الثياب - 00:09:34

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يلبس القمص ولا العمام ولا السراويلات ولا البرامس ولا الخفاف لا احد لا يجد نعليين فليلبس الخفين فليقطعهما اسفل من الكعبين لا يلبس من الثياب شيئاً مسه زعفران او ورس - 00:10:15

البخاري ولا تنتقب المرأة ولا تلبس القفازين عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم بعرفات من لم يجد نعليين فليلبس الخفين من لم يجد ازارا فليلبس سراويل للمحرم - 00:10:38

الشرح لا الله الا الله حديث التربية يعني حديثك بس لكن ما ما وضعوا حديث اه حديث ليبيك التلبية وليس هو حديث لا يحل لامرأة ان تؤمن بالله نعم وحديث لا يحل لامرأة ايه كلها كلها يعني - 00:11:00

اما ما ما يتضمنه يتضمنه الترجمة فالترجمة انما تتضمن يعني ما جاء ما دل عليه الحديث عن الاول والثاني نعم الشرح هذا من حديثان هما الاصل في بيان ما يلبس المحرم - 00:11:48

وما لا يلبس من الثياب وفي هنا فوائد هذا حديث عمر يعني هم الدليل المعتمد عليهم في حكم لباس المحن هذا هو الدليل الدليل على ما ما يلبسه المحرم او ما لا يلبسه - 00:12:14

والسنة وهو وهم دليلان على محبول محظورات الاحرام تسعه منها يعبرون عنه بلبس المخيط وقولهم لبس المخيط يعني ما جاء في هذين الحديثين العمدة في هذا الحكم في المحظور في هذا المحظور - 00:12:49

وهو ما لا يلبسه المعلم وهو الذي يعبرون عنه بلبس المخيط عبروا عن ذلك عبارة اصطلاحية مع بعض والا لو اخذناها باللغة معناها لبس ما فيه الخياطة ليس بدقيق يأتي اذا عرفنا مفاداهم - 00:13:56

يريدون بي التي يفصل على بدرى البدن او على عضو من اعضائهم اخذا من هذا الحديث الخامس والعمائم والبرامج القميص هو الثوب ذو الاقمار هو الثوب ذو الاقمار نحن لا نسمي ثوب الا القميص - 00:14:31

والا ففي اللغة العربية والرداء في اصطلاحنا وفي عرفنا الثوب هو القميص لبست ثوبى يريدون به الخميس والبرانس عندكم في لباس يغطي البدن يعني ممكن انه يشبه القميص لكنه واسع وله طرف - 00:15:09

على الرأس يمكن يتصل به شيء من القبع هذا البرنس يشمل او يتضمن محظوري ما هو يعني من نوع القميص البدن وتغطية الرأس عندهم تغطية الرأس محظوظ ولبس المخيط محظوظ - 00:15:59

اثنان محظوريان اردنا ان نعد محظورات الاعرام نقول المخيط واحد الثاني تغطية الرأس وهذا المحظوران الذكر المرأة تلبس الدرع تلبس القميص تلبس كذا تلبس الخفاف ولا البراد ولا البرد لا يلبس القمص - 00:16:35

ولا العمام ايضا ولا العمام المحرم الرجل الذكر لا يجوز له فهذا الحديث دل على المحظوريين على المخيط كما يعدل البقعة وتغطية الرأس تغطية الرأس مأخوذ من هذا الحديث ومن حديث - 00:17:15

ابن عباس بشأن الذي ولا تخمروا رأسه ولا تخمروا رأسكم ولا العمامات ولا البرامج السراويلات جمع سرابيب السراويلات جمع سراويل السراويل في اللغة العربية هو الذي نسميه سواك يقول اشتري - [00:17:50](#)

نفهم من عبارتك الان العامية انك ستشتري ثلاثة او اربعة لكن باللغة العربية واحد لبست السراويل لبستوا سراويل السراويل في اللغة العربية للواحد سراويلات جمع يقول جا من سروال صح - [00:18:46](#)

سراويلات جمع سراويل جمع؟ لا. واحد لا يلبس القمص وفي حكم القمص القميص كل ما يخاطع او يفصل على قدر البدن او على على قدر البدن الكبة الملحق والقميص اللي بيعزوا اقناع - [00:19:33](#)

الجبة واحد مما يحظر على وابلغ من البرامج هكذا تغطي البدن ولم ترد يكون على الرأس سلام عليكم ونلقي بعض القباب والخوذ هو ما يلبس على القدم ويغطي القدم كاما او اكثر القدم - [00:20:24](#)

يكون شيء منه على يا نادر ترجمتها ترجمة والكتادر او الخفاض من ما يكون له شاب طويل ومن ما يكون قصيرا لكن قال عليه الصلاة والسلام الخفاف الا رجل لا يجدون - [00:21:23](#)

فليلبسو نعم ولقطعهمها بان يباع له ان يلبس الخفين من لم يجد نعلين يلبسه لكن علي ان يقطعهما اسفل يا متعبي اذا كان نساء اذا كان الا ان يقطعه الا ان يقطعوا - [00:22:12](#)

بحيث يكون من فوق تحت الكعبية بحيث يصير مثل الكتادر الان التي الجارية التي يستعملها اكثر الناس مقطوعة من اصل تصميمها هي مقطوعة مثلا العسكري طالع مغطى مغطية الكعبين الا رجل لا يجد نعلين - [00:22:42](#)

هل يلبسه اذا هذه رخصة رخصة مختصة بمن؟ بمن لا يجدون عليه يجوز له ان يلبس الخفين لكن عليه ان يقطعهما حتى يكون اسفل من الكعبين حتى يكون اسفل يا الكعبين - [00:23:44](#)

يقطعهما اسفل من ومن لم يجد البس السراويل ما قال شي مريم بس سراويل ولا قيد لبس السراويل بشيء ولا تلبسو من الثياب اول مرة الزعفران والورد نوعان من الصين - [00:24:12](#)

وهما اصبغاني والزعفران ولا الورد وفي رواية البخاري ولا تنتقب المرأة ولا تلبس هذا الحكم هو المختص بالمرأة من هذا الحديث المرة ما لا يتعلق بها من محظوظ اللباس النقاب - [00:24:59](#)

هو على يديها ولا تلبسن المرأة وهي تلبس اما فكل مختص بالرجال تغطي رأسها كما تقدم حديث ابن عباس ليس فيه انما في التعرض انه لا يلبس التراویح فيعني الرخصة في لبس الخفين - [00:25:40](#)

الرخصة لمن لم يجد ازارا ان يلبس السرايبيط يعني ليس فيه ما في حديث ابن عمر انما جاء ذكر الرخصة في لبسكم لمن لم يجد النعلين ولبس السراويل لمن لم يجد الازار - [00:26:23](#)

نعم قال وفيهما طوائف لما فوائد قلت لكم من فوائد يعبر عنها احيانا بمسائل يقول فيه مسائل او فيه فوائد نعم الاولى من محظوظات الاحرام في حق الرجل لبس هذه المذكورات هذه المذكورات القنصل الى اخره - [00:26:56](#)

القمص والعمائم والبرانس والسراءيلات والقطاف الرخصة في لبس السراويل لمن لم يجد ازارا وانه لا يشقه ليتزر به خلافا لمن زعم ذلك قد حكي عن محمد بن الحسن لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يأمر بشقه كما امر بقطع الخفين - [00:27:29](#)

المقصود ان الفائدة الاولى على المحرم عن هذه الملابس الدور الاول حكم مختص الرجل كما الفائدة الثانية الرخصة لمن لم يجد اذا ان يلبس السراويل من لم يجد ازارا يلبس الشراب - [00:27:55](#)

ولم يقل ويشقوا حتى يكون كالازار او نحو ذلك خلافا لمن ذهب الى ذلك ويروى عن محمد بن الحسن رحمه الله صاحب ابي حنيفة وهذا قول لا دليل عليه لان الرسول عليه الصلاة والسلام قال ومن لم يجد ازارا فليلبس التراویح بالاطلاق - [00:28:37](#)

ولم يقدروا بشيء ولم يقل فيه من زمان قال في الخفين ولقطعهما اسفل من الكعبين الفائدة الثانية الرخصة في لبس السراويد لمن لم يجد ازارا. نعم. وانه لا يشق ريته وانه لا يشقه. هل الممكن نعتبرها فائدة ثانية - [00:29:05](#)

ممکن نعتبرها فائدة مستقلة حتى تتميز وانه لا يشق رخصة من لم يجد ازارا ان يلبس السراويل فائدة اخرى انه لا يشقه اذا احتاج

الى ولم يكن ولم يكن عنده - 00:29:27

لم يكن عنده ازار فانه يلبس سراويل ولا يشقه وانه لا يصح نعم انه لا خلافا وانه لا يشقه ليتزر به خلافا لمن زعم ذلك قد حكى عن محمد بن الحسن حكى ما الذي حكى؟ حكى انه - 00:29:50

ان من لم يجد ازار فانه يلبس التراویح لكن عليه ان يشقه يمكن ان يتجر به نعم كمل. لأن النبي صلی الله علیه وسلم لم يأمر بشقه كما امر بقطع الخفین - 00:30:14

الثالثة الرخصة في لبس الخفین لمن لم يجد نعليه قطعهما اسفل من الكعبین كما في حديث ابن عمر في حديث ابن عباس الرخصة مطلقا وبين الحديثین تعارضوا في الظاهر بعض العلماء جمع بينهما فحمل حديث ابن عباس على حديث - 00:30:34

ابن عمر حمل للمطلق على المقید منهم من قال حديث ابن عباس ناسخ لحديث ابن عمر لأن حديث ابن عمر كان في المدينة وحديث ابن عباس كان في عرفة القول الاول يجب قطع الخفین بكل حال - 00:30:58

وعلى القول الثاني لا يجب قطع لانه قد نسخ والقول الاول اح祸ط نعم دل الحديث حديث ابن عمر رضي الله عنه هذا تحريم لبس الخفین على المحرم فإذا لم يجد - 00:31:20

فانه يسر وان يلبس من لم يجد فانه له ان يلبس من لم يجد نعلين فله ان يلبس خفین لكن بشرط ان يقطعهما فهي رخصة مقيدة فليلبس الخفین ولبقطعوا ما اسفل من - 00:31:40

وفي حديث ابن عباس انه صلی الله علیه وسلم خطب في عرفة يجب الا فليبس ولم يذكر حديث ابن عمر تقید تقید الرخصة الرخصة بليبس الخفین من يلبس الخفین اذا بين الحديثین تعاظم - 00:32:18

حديث ابن عباس فيه الاطلاق هل يلبس الخفین ولم يقييد ذلك بقطعه بقطعهما. ولم يقل فليقطعهما حديث ابن عمر فيليبس الخفین ولبقطعهما اذا بين الحديثین تعارض في الظاهر نقول في الظاهر - 00:32:52

دائما نقول بين الحديثین تعارض التعاون ليس في الواقع هو الحقيقة وتعاون فيما يظهر والا فلا تعارض في كلام الله كلام رسوله صلی الله علیه وسلم ولهذا اختلف العلماء في هذه المسألة - 00:33:17

فمنهم من طبق قاعدة حمل المطلق قاعدة اصولية من القواعد الاصولية حمل المطلق على المقید ومنهم من طبق في الحديثین فائدة الناسخ والمنسوخ حكم الدليل المتقدم ايه الدليل المتأخر فمن اهل العلم من ارى - 00:33:52

اخذ بالطريقة الاولى حديث ابن عباس مقید بحديث ابن عمر اذا قوله في حديث ابن عباس ومن لم يجد اي ولبقطعهما وديننا حديث ابن عباس الى حديث ابن عمر حملة للموت - 00:34:32

وهذا هناك قاعدة مقررة عند الاصوليين واهل الحديث انه اذا نظرنا وان امكن الجمع جمعنا بينهم الحمد لله واذا لم يمكن الجمع كان احدهما متقدما والآخر متاخرا عمل متاخر عن المتقدم - 00:34:56

وحملنا المتقدم على المتعفن وجعلنا المتأخر نافقا فلا يصاب من الناس الا عند عدم عدم امكان الجمع ومعرفة التاريخ وهذا من حديثان اختلف العلماء في تطبيق هذه القواعد بل اکثر - 00:35:43

على حمل المقید فما هي القاعدة المقررة وذلك من اهل العلم اختاره شیخ الاسلام ابن تیمیة ان حديث ابن عباس لأن حديث ابن عمر كان في المدينة واما علي ابن عباس فكان في عرفة - 00:36:21

عرف ما لم يحضر ومن لم يسمع ما قاله النبي عليه الصلاة والسلام في المدينة وقلت الاول الاخذ به احر. اعني الحمل المطلق المقید فمن لم يجد نعلين فالاحوط ان يقطعهما اسفل من الكعبین - 00:36:43

فانه يلبس الخفین لكن ينبغي ان يقطعهما الرخصة في لبس الخفین فائدة كم ثالثا الثاني الرخصة في لبس الخفین لمن لم يجد نعلين شرط قطعهما اسفل من الكعبین كما ایش؟ لكن بشرط بشرط - 00:37:20

قطعهما. قطعهما اسفل من الكعبین كما في حديث ابن عمر. نعم وفي حديث ابن عباس الرخصة مطلقة الرخصة المطلقة يعني بدون القطع. نعم فيبين الحديثین تعارض في الظاهر بعض العلماء جمع بينهما. ها وبعض العلماء جمع بينهما - 00:37:52

العلماء جمع بينهما فحمل حديث ابن عباس على حديث ابن عمر حملاً للمطلق على المقيد الاصولية المكررة المعروفة نعم ومنهم من قال حديث ابن عباس ناسخ لحديث ابن عمر لأن حديث ابن عمر كان في المدينة - [00:38:18](#)

وحيث أن عباس كان في عرفة إلى حدث ابن عباس متأخر قطعاً متأخر معنى القول الأول يجب قطع الخفين بكل حال وعلى القول الثاني لا يجب القطع لأنه قد نسخ - [00:38:51](#)

والقول الأول أحوط والذين يقولون يقولون الذين يقومون بشرط القطع يقولون أن الخبر المقطوع الخبر المقطوع الفنادق التقليدية أنها في حكم هذا الذي عليه الفتوى أن الكنائس المقطوعة منها - [00:39:10](#)
لا إلا لمن لم يجد نعليين لأن قال فليلبس الخفين ولقطعهما قلت نادي القصيرة هي قف مقطوع مقطوع فلا يرخص به إلا لمن لم يجد هذه الفتوى على أن الخبر المقطوع في حكم النعليين - [00:40:26](#)

فيلبسهما من يجد نعليين من من يجد نعليين ومن لم يجد نعليين لأن الحديث جاء على حكمه بين المقطوعين يعني في حكم عليه ولقطعهما نعم الرابعة عدم الرخصة في رزق في لبس الخفين ولو مقطوعين لمن كان واحداً للنعليين - [00:40:53](#)
الرخصة. نعم عدم الرخصة في لبس الخفين ولو مقطوعين عدم الرخصة نعم عدم الرخصة بلبس الخفين ولو مقطوعين لمن كان واحداً للنعليين هذا والله عدم ولو مقطوعين لمن يجدون عليه - [00:41:25](#)

هذه هي المسألة التي ذكرتها لأن الخبر المفتوح في حكم النعل ليس من يجد عليهم ومن لم يجد عليه نعم الأحوط عدم النفس الخامسة في حديث ابن عمر شاهد لما يعرف بالأسلوب الحكيم - [00:41:56](#)
وذلك في جواب النبي صلى الله عليه وسلم لمن سأله عما يلبسه المحرم ببيان ما لا يلبسه المحرم لأن ما لا يلبسه محصور وما يلبسه غير محصور عند أهل البلاغ في فن البديع - [00:42:27](#)

عند أهل البلاغة في فن البديع ما يسمى بالأسلوب الحكيم وهو اجابة السائل عن غير ما سأله يعني السائل عما سأله عنه إلى غيره أسلوب الحكيم يعني إذا كان هذا - [00:42:46](#)

كوني ما سأله أنه إن غيره أولى منه وايظاع ذلك أن الرجل قال ما يلبس أي ما الذي يلبسه المحرم روسيا ماذا يباع له أن يلبس مرة لم يكن يلبس كذا ويلبس كذا - [00:43:13](#)

سلطان لا يلبس القبص ولا العمائم فاجابه بذكر ما يلبس اجا به بذكر ما يلبس اجا به بذكر اذا هذا اسلوب حكيم عما سأله إلى ما لم يسأل عنه. عدل به في الجواب - [00:43:38](#)
عما سأله ها إلى ما لم يسألعني ووجه ذلك أن هذا هو الذي ينبغي أن لأن ما يلبسه المحرم غير محصور كل ما اباح الله بها اللباس اما ما لا يلبس فهو محصور بالذكرات - [00:44:06](#)

اجابه بما هو الاولى من يسأل عنه وما هو ايسر عليه في ظبطه ومعرفته ما يلمس المحرم؟ قال لا يلبس كذا ولا كذا وما اذا فما سوى هذه المذكرات - [00:44:33](#)

كل ما منا يلبس البحر ما لا يلبسه المعلم وفي هذا الحظر بيان لما يلبسه المحرم اذا عرفنا ما لا يلبسه وان وانه وان الحظر مختص بهذه المذكرات علمنا ان ما عدا هذه المذكرات كله مما - [00:44:55](#)

كله مما يباح للمحرم لبسه هذا بيان ما ذكر من معنا الاسلوب الحكيم في هذا الحديث شاهد لما يعرف عند أهل البلاغ في فن البديع الاسلوب الحكيم نعم السادسة حسن تعليمه صلى الله عليه وسلم - [00:45:20](#)

باستعمال الاسلوب الحكيم في الجواب الرسول عليه الصلاة والسلام احسن الناس تعليماً ودلائل هذا كثيرة ومنها هذا الحديث لما سأله الرجل عما يلبس المعلم عدل به في الجواب إلى ذكر ما لا يلبسه المعلم. وهذا من حسن التعليم - [00:45:53](#)

نعم نهج المحرمة عن لبس القفازين في اليدين وعن النقاب على الوجه لقوله صلى الله عليه وسلم لا تنتقم المرأة ولا تلبس الخفين في سياق ما لا يلبسه المحرم هذه الفائدة مختصة بالمرأة - [00:46:17](#)

في الحديث دلالة على ان المرأة اما الكلام الاول كله في الرجل كل ما تقدم في شأن الرجل اما هنا الحديث فيه دلالة على ان المرأة

المحرمة المرأة المحرمة في لباسها عن النقاب - 00:46:40

وعن قفازين في اليدين النقاط على الوجه والقفازين اليدين طيب المرأة المحرمة تنهى عن ذلك اذا احرمت ودخلت منه الزوج فلا تنتقب ولا تلبس الكفار وليس المراد ان لا تغطي وجهها - 00:47:04

المراد انها لا تلبس النقاب والنقاب هو ما يخاض لاغطاء الوجه وفي معناه اما بالبرقع البرقع تخيطون النساء لا سيما البدية عيط فتحات صغيرة المرأة تنهى عن النقاب. لكنها لا تنهى عن ان تغطي وجهها - 00:47:31

والفقهاء يتتوسعون في هذا ويقولون ان المعلمة منهية عن لا تغطي وجهها لا تغطي وجهها ولا كفيها والنهي عن الغطاء اعم واوسع من النهي عن النقاب الحديث لم يدل على نهي المعلمة عن تغطية وجهها او خفيها - 00:48:08

انما في نهي المحرمة عن لبس النقاب على وجهها. ولبس القفاز على يديها قال شيخ الاسلام رحمه الله ما معناه ان وجه المرأة وكفيها ان وجه المرأة المحرمة وكفيها بمنزلة بدن الرجل - 00:48:37

بدن الرجل هل ينهى الرجل عن تغطية بدنه هل ينهى عن تغطية بدنها ان يلبس هذه الملابس على بدنها. الملابس المخصوصة الخميس كذا وكذا اذا همبوون عن البسة او ملابس مخصوصة - 00:49:02

لكن لو تلحف بشيء مثلا على بدنك من تغطية بدنك انما هنا ان يلبس على بدنك ملابس مخصوصة فيقول جالسان ان وجه المرأة المحرمة بمنزلة بدن الرجل يمنية عن ان تغطي وجهها - 00:49:34

او تغطيك لماذا هذا هو ما يقتضيه الحديث ولا تنتقم المرأة ولا تلبس القفازين اما ان تغطي وجهها بالحصار تنزل الحصار من فوق على جيوبهن فانها لا تتعذر عن تغطية وجهها - 00:50:14

الذي ينزل من الضعف نعم الفائز تنتقل المرأة ولا تلبس ايها ان اقول الخفين؟ لا لا في الكتاب عندكم مكتوب الحديث متن الحديث كذا؟ لا لا من فوائد ايش - 00:50:49

فوائد لقوله صلى الله عليه وسلم ولا تنتقل بالمرأة ولا تلبس الخفين في المتن الاصل لا صحيح. ولا تلبس القفاز صوبه نعم ان من اهم طرق العلم فؤاد اهل العلم ان - 00:51:28

من اهم طرق العلم سؤال اهل العلم نعم من اهم طرق التحصيل من اهم طرق التحصين تحصيل العلم. سؤال اهلنا فاسألوا عن الذكر ان كنتم لا تعلمون وهكذا درجة الصحابة والتابعون يتبعوهم - 00:51:50

التعلم بطريق السؤال عن ابن عباس انه قيل له قال بلسان سؤول وقلب عقول سؤال اهل العلم عما اشكلاوا اشتبه من الان من طرق التحصيل والوصول الى العلوم اما مني يكون منطوي على نفسه. فاعتراض على قلبه بعض الاشكالات والمسائل - 00:52:14

ولا يسأل عنها ما لها لا يحصل على علم ولا لا يتعلم ولا يحصل على فائدة اذا من اهم طرق العلم كثير مما جاء عن النبي عليه الصلاة والسلام كثير منه اجابة لسائلين - 00:52:50

حتى قال بعض الصحابة ان ننصح بالرجل العاقل من اهل البدية يأتي فيسأل النبي لأن الصحابة كانوا يهابون النبي عليه الصلاة والسلام بسؤالهم البدية في السؤال وفي وفي الحكمة لا ينال العلم - 00:53:16

مستحيل ولا مستكبر مستحيل لا يسأل حيائنك او لا يستحي استكبارا هذا كله مذموم اما المستقبل فهذا احرق عن العلم او او على اهل العلم لكن المستحيل يمكن ان يوكل - 00:53:46

رضي الله عنه استحي ان يسأل النبي عليه الصلاة والسلام الحكم المزكي وعن يوجب الغسل اجتنب المقداد ابن الاسود ان يسأل النبي عليه الصلاة والسلام انا كنت رجلا بداعا واستحببت ان اسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:54:14

عن ذلك في مكان ابنته مني فسألها عليه الصلاة والسلام فقال فيه الوضوء اعد الفائدة ان من اهم طرق العلم سؤال اهل العلم ان من اعظم الطرق نشر العلم رواية الحديث - 00:54:41

الآن نشر من اهم طرق العلم او نشر العلم رواية الحديث الصحابة رواه عن النبي ورواه التابعون عنهم لمن بعثهم من بعدهم الى من بعدهم كما تلاحظون الائمة الذين صنعوا - 00:55:16

الاحاديث المسندة يكون نازلا و تارة يكون عاليا يكون قصيرا اثنين ثلاثة فقط والنازل هو الذي تكون سلسلة الرواة كثيرة يكون بعيد نازل بعيدا عن المصدر الاول يعني خسرت السلسلة فمن طرق نشر الحديث نشر العلم رواية الحديث

00:55:46

عند علماء الحديث اما ان يكون عاليا قل يعني خسرت السلسلة فمن طرق نشر الحديث نشر العلم رواية الحديث التعليم والحديث والبيان والارشاد حديث رسول الله صلى -

00:56:21

نعم وتبليغه قال عليه الصلاة والسلام بلغو عنى ولو اية نعم العاشرة ان من اعظم طرق نشر السنة رواية الحديث وهكذا فعل الصحابة رضي الله عنهم ومنهم ابن عمر وابن عباس في هذين الحديدين وغيرهما -

00:56:56

الفائدة هذه واضحة من طرق نشر السنة رواية الحديث لأن المراد بالحديث هو ما أضيف الى النبي صلى الله عليه وسلم الحديث هو ما أضيف الى النبي صلى الله عليه وسلم -

00:57:23

طرق نشر السنة القولية والفعالية والتقريرية من طرق نشر السنة اي سنة النبي صلى الله عليه وسلم من طرق نشرها روایتها كما فعل الصحابة الصحابة رروا لنا اقوال الرسول وافعاله وتكراراته -

00:57:40

ولهذا وصلت اليها برواية الصحابة ورواية التابعين عنهم. وهكذا من بعدهم اينا كذلك في المصنفات الائمة في الحديث من اجل السنة رواية الحديث اما الفائدة التي قبلها فهي اعم يعني من طرق نشر العلم -

00:58:04

رواية الحديث للاسف كان من طرق نشر العلم. ومن العلم سنة النبي صلى الله عليه وسلم البعيدة الاولى اعم تشمل السنة وغيرها من طرق اهل العلم روایته الحديث واقوال الائمة واجتها لهم -

00:58:39

الحادية عشرة الحادية عشر مشروعية الخطبة بعرفة وبيان احكام المناسك نعم حديث ابن عباس هذه البائدة مأخوذة من حديث من الخطب المشروعة في الحج خطب بعرفة وبين كثيرا بالقواعد الاسلام واحكام المناسك في شرع -

00:59:13

للعام او نائبه ان يخطب الناس بعرفة يبينوا لهم ما يحتاجون اليه من احكام المناسك الحج يجب عليهم وما يحرم عليهم لانهم حاجة الى اية من فوائد حديث ابن عباس مشروعية الخطبة بعرفة وهي من الموضع -

00:59:45

كبيرة العامة التي يشهدها الجميع اعظم المجتمعات الشرعية الاجتماع بعرف العظيم يجمع الخلط الكثير من سائر العالم الاسلامي وسائر البلدان مشروعية الخطبة بعرفة وجرى على ذلك الائمة ابو بكر -

01:00:14

وعمر وعثمان ومن بعدهم ومن بعدهم ولله الحمد الى يومنا هذا نعم الثانية عشرة عظم شأن الحج وال عمرة لما شرع فيهما من المأمورات والمنهيات الخاصة بهما من الفوائد العامة المستفادة منها من هذين الحديدين وغيرهما -

01:00:44

عظم شأن الحج وال عمرة عبادتان عظيمتان دل القرآن ودل السنة على كثير من احكامهما القولية والفعالية الحج وال عمرة يشتراكان في احكام ويختلفان المحظورات مشتركة المحظورات الاحرام مشتركة بين الحج -

01:01:12

وكل ما يحرم هذا المحرم في الحج يحرم على المحرم في العمرة والمحظورات مشتركة ويشتراكان يعني في حكم الاحرام وحكم المواقف كما تقدم المواقف هي مشتركة بين الحج وال عمرة من اراد الحج او العمرة -

01:01:56

من احكام المشروع المشتركة والsusي بين الصفا والمروة من احكام المشتركة لكن الحج باشياء يقول الان المشاعر الوقوف بعرفة هذا ركن الحج الاعظم. وهو مختص بالحج ومن خصائص الحج المبيت بمنى ومن خصائص الحج -

01:02:23

الأمر رمي الجمار من خصائص الحج واما الهدي يمكن ان من يهدى المحرم او المعتمر لكن لا يجوز المعلم لا يجب عليه هدي لكن يستحب له ان ان يسوقها الدين -

01:02:59

ان يأتي بهدي الرسول عليه الصلاة والسلام في عمرة جاءه الصحابة معهم الهدي ولما حصل نحروا الهدي للحديدة قال الله تعالى الذي اعتبره صدوقكم عن المسجد الحرام والهدي معقوفا ان يبلغ محله -

01:03:29

الفائدة هذى اعظم شأن الحج وال عمرة ايش عظم شأن الحج عظم شأن الحج وال عمرة نعم. لما شرع فيهما من المأمورات والمنهيات الخاصة بهما بما شرع فيهما ايه من المأمورات والمنهيات. ايه. يعني الحج وال عمرة شرع فيهما -

01:04:06

يعني امور نهي عنها وامور هذا يدل على عظم شأن ما الواجبات برakan والسنن هذه مأمورات والمحظورات هي المنعية فيهما من من

المأمورات والمحظورات نعم الثالثة عشرة تحريم ما فيه ورش او زعفران من الثياب على المحرم - [01:04:33](#)
يعني تلاحظ ان الفائدة المتقدمة يعني عامة مأخوذة من الحديثين وغيرهما من حديثين وغيرهما عظم شأن الحج والعمرة لمن شرع فيهما من المأمورات والمحظورات هذه فائدة عامة مأخوذة من الحديثين وغيرهما - [01:05:04](#)

ما اراد فيه صفة الحج مما ورد في صفة الحج والعمرة الثاني عشر خمسة عشرة تحريم ما فيه ورس او زعفران من الثياب على المحرم تحريم ما فيه ورش او زعفران - [01:05:25](#)

تحريمهم آآ في غرس الزعفران من الثياب على المحرم وكذلك على المحرمة. يعني هذا الحكم عام يحرم على الرجل والمرأة المسلمة يحرم على المحرم رجلا كان او يراه ولا تلبسوا شيء من الثياب مسه الزعفران او الورد. نعم - [01:05:42](#)

الرابعة عشرة اليسير في شريعة الاسلام ان يذكر ناخد هذه الفائدة ناخد من الرقى مما تضمنه حديثان من الترخيص من لم يجد ازارة من لم يجد نعليه فليبس الخفين فهذه الفائدة مأخوذة من ممن تضمنه الحديثان من الترخيص والتيسير - [01:06:04](#)

نعم لا اله الا الله انتهى الوقت نعم يقول السائل هل يصح ان يقال سراويلات على الصفين في القطع هل يصح ان يقال السراويل على الخفين؟ لا والله لا والله لا يصح - [01:06:36](#)

في في مقابل النص وهو فاسد الاعتبار. نعم احسن اليك من قال بالنسب في حديث ابن عمر من قال اي نعم من قام بالنسخ الا يرد على ذلك قاعدة انهم يصار الى النفح اذا تعذر الجمع - [01:07:13](#)

الا هذى اشكال لكن عندهم نعم يقول احسن الله اليك حكم كشف المرأة وجهها في العمرة والحج بحديث ابن عباس لا تنتقم المرأة وحديث الفضل ابن عباس في قصة السائلة - [01:07:38](#)

وهل ينكر على من؟ حديث حذيفة الفاضل ابن عباس من المتشابه. الذي يرد الى النصوص المحكمة نعم يقول احسن اليك ما فائدة ذكر ذكر كلمة للمحرم في اخر حديث ابن عباس الكلمة ما ادرى ينبغي - [01:07:58](#)

سوف يراجع الاصول يعني البخاري او مسلم معناها اقرأ الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم خطب بعرفة قال من لم يجد هزارا فليبس السراويل ومن لم يجد مالين فليبس الخفين - [01:08:25](#)

كانه يقول من يعني قال هذا الكلام من يعني قال للمسلم او بأنه قال للمحرم قال للمحرم من لم يجد ازارة المحرم الذي لا يجد ازارة فليبس الخفين ومن لم يجد ذلك - [01:08:50](#)

كلمة للمعلم بيان للمعنى بقوله عليه الصلاة والسلام الحديث. نعم حكم لبس الفروة والبشت اذا لم يدخل المحرم يديه فيها وجعلها مثل الرجال مثل الرداء لا هذا هذا نوع من الابداع - [01:09:12](#)

يعني دخل يديك لكن تنفطى فيها بغير شكل اللباس نعم ما حكم شرب القهوة فيها الزعفران او نعناع او احمر نعم المحرم نعم هل يقادس تحريم لبس القفازين للرجل على المرأة - [01:09:43](#)

لا والله لا والله. نعم هل في الحديث دليل لقوله صلى الله عليه وسلم من لم يجد النعلين فليبس الخفين ويقطعهما اسفل الكعبين.

المس على مثل الخبث المقطوع ايش؟ المسح على الخف المقطوع - [01:10:19](#)

ما يثبت بنفسه الحب المقطوع لا يمسح عليه لانه لا يغطي محل الفرض نعم ما حكم لبس المحرم ما يسمى بالتنورة للرجل من السراويل غيبة مني هيئة القميص نعم - [01:10:45](#)

هل تحريم لبس النقاب للمرأة على الاحرام في دليل على جواز لبسه في غير الاحرام لا يدل حديث لا تنتقب المرأة ولا تلبس القفازين على فرضية الحجاب على على فرضية الحجاب الفضيلة - [01:11:22](#)

ما في دليل لا على فرضه ولا على تحريميه نعم من وجب عليه الحج وصار مستطينا وقال اريد ان احج السنة القادمة واعلق الامر بمثابة فما حكم ذلك وهل يقادس على من يؤخر الصلاة؟ وهل يقادس على من يؤخر الصلاة الى اخر الوقت - [01:11:48](#)

لا لا الحج يجب على الخوف العمر الحج وقته عمر الانسان وعمر الانسان ما هو معروف العام القادم العام القادم الصحيح وجوب الحج على الفور لانه الاصل في الامر - [01:12:28](#)

القطر بالامر انه يجب الفعل والامتداد على الفور دون تأخير الا من عذر التمس العلماء الحكمة في ان المرأة لا تنتقب ولا تلبس القفازين علما انه يجوز لها لبس الشراب وبقية المخيط - [01:12:54](#)

عجب كالرجل في في شأن اللباس ترى يقول هذا راجع الى ما يجب على المرأة من الاحتشام البدن تستر بدنها المحرم القادم من اذا مر بالطائف واراد العمرة فهل الافضل - [01:13:17](#)

ان يحرم من السبيل او الاحرام من وادي محرم حكمهما واحد وادي معهم يسمونه فوق طريق من عدن الطائرة وادي معهم السبيل واحد هو ميقات بينهما خطأ نعم ما حكم تكرار الاحرام من عمرة من مكة - [01:14:10](#)

العمرة من مكة. وانا ما ينبغي الاكتثار يعني لم ينقل الا بما فعلته عائشة رضي الله عنه يعني لو اعتمد خرج نقول نسأل الله ان يتقبل منا ومنكم لكن لا نأمر بها ولا نرغب فيها - [01:14:44](#)

لا نرتب فيها الصحابة ليعتمروا ولذهب ذاهبون لما اذن الرسول لعائشة قال والله فرصة فينبغي التقيد عليه السلف الصالح الصحابة والتابعون من اين يحرم الى اين؟ ها؟ باقي قليل من اين يحرم المتمتع والقارن المكي - [01:15:08](#)

المتمتع من قال الاصل ان المكي يحرم مفردا الحين بالحج من مكة انت - [01:15:42](#)